لنا ان اللفظ ان لم يكن موضوعا للمجموع امتنع استعماله فيه وان
كان فان استعمله في المجموع فقط فهو اعمال له في بعض مفهوماته لا كلها
وان استعمله فيه وفي افراده فهو محال لان الاستعمال فيه عدم الاكتفا
بكل واحد من الفردين والاستعمال في كل واحد من الفردين الاكتفا باحدهما
فالاستعمال في المجموع والفردين جمع بين النقيضين واحتج المجوزون
بوجوه اولها الصلوة من الله مغفرة ومن غيره استغفار وهما مرادان
في قوله ان الله وملايكته يصلون على النبي وثانيها قوله الم تر ان الله يسجد
له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر
والدواب وكثير من الناس والسجود من الطايفة الاولى الخشوع لانه المقصود
منهم ومن كثير من الناس وضع الجبهة على الارض لان الخشوع موجود من
كل الناس فهو اعمال المشترك في معنييه وثالثها انهم نقلوا عن سيبويه
انه قال الويل دعا وخبر والجواب عن الاول قوله يصلون فيه
ضمير عايد الى الله والى الملايكة وتعدد الضمير بمثابة تعدد الافعال
ولا نزاع فيه بل في المفرد وهو الجواب عن الثاني لان العطوف بمثابة
الافعال وعن الثالث ان ذلك بان يكون الويل مشتركا لا بيان
الجمع سلمنا اعمال هذه الالفاظ في هذه المجموعات لانها موضوعة
لها فيكون اعمالا لها في بعض معانيها لا كلها فرعان احدها

٢٤

ان بعض المنكرين لاعمال المفرد جوز اعمال الجمع كقوله اعتدي بالاقرا
في جميع مفهوماته وهو ايضا باطل لانه في تقدير اعتدي بقرء وقرء فالجمع
تكرار المفرد فاذا امتنع اعمال المفرد فكذلك الجمع هذا في الايجاب
واما في السلب فلانه نفي الاثبات فاذا كان الاثبات واحدا فالسلب سلب لذلك
الواحد الثاني انا ان جوزنا ذلك لكن لا يجب ونقل عن الشافعي والقاضي
الوجوب وهو ضعيف لانه ان لم يكن موضوعا للجميع امتنع فضلا عن
الوجوب وان كان وهو موضوع ايضا للافراد كان الحمل على المجموع دون
الافراد ترجيحا لاحد الجائزين بلا مرجح وهو محال المسئلة الخامسة مسئلة
في ان اللفظ متى دار بين احتمال الاشتراك والانفراد كان احتمال الاشتراك
مرجوحا يدل عليه وجوه اولها انه لو لم يكن كذلك لما حصل التفاهم
في المخاطبات دون الاستفسار وليس كذلك وثانيها لو تساوي
الاحتمالان لما صح الاستدلال بنص لجواز ان يكون الفاظه موضوعة
لمعان اخر لا نعرفها او نعرفها ولكن لا نعرف مراد الشارع منها واللازم
ظاهر البطلان وثالثها هو ان الالفاظ المفردة اكثر بالاستقرا والكثرة
تفيد الظن برجحان احتمال الانفراد لا يقال الاشتراك اغلب لان الكلمة
ان كانت من قبيل الحروف فهي باسرها مشتركة بشهادة النحاة وان كانت
من قبيل الافعال فالماضي مشترك بين الخبر والدعا والمضارع كذلك وهو

Copyright © King Saud University